الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

عن طريق الإماميّة: (395) الكافي: عن سماعة، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: «إنّ رسول ا [(صلى ا] عليه وآله) خرج بالنساء في الحرب حتّى يداوين الجرحي، ولم يقسم لهن من الفيء شيئاءً، ولكنّه نفلهن».[474] (396) مدينة المعاجز: عن مفضّل بن عمر، قال: سمعت أبا عبد ا [(عليه السلام) يقول: «يكرّ مع القائم (عليه السلام) ثلاثة عشرة امرأة»! قلت: وما يصنع بهن وقل: «يداوين الجرحي، ويقمن (على) المرضي كما كنّ مع رسول ا [(صلى ا] عليه وآله) ». قلت: فسمّهن لي، قال: «القنواء بنت رشيد، وأ م اليمن، وحبّابة الوالبية، وسمية أ م عمّار بن ياسر، وزبيدة، وأ م خالد الأحمسية، وأ م سعيد الحنفية، وصبانة الماشطة، وأ م خالد الجهنية.[475] أعراب المسلمين: عن طريق أهل السنّة: (397) سنن أبي داود: عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: كان رسول ا [(صلى ا] عليه وآله) إذا بعث أميراءً على سرية أو جيش أوصاه بتقوى ا أي خاصّة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراءً، وقال: «إذا لقيت عدو ّك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال، أو خلال، فأينّتها أجابوك إليها فاقبل منهم وكفّ عنهم: ادعهم إلى الإسلام، فإنّ أجابوك فاقبل منهم وكفّ عنهم: ادعهم إلى الإسلام، فإنّ أجابوك فاقبل منهم وكفّ عنهم، ثمّ الدعهم إلى التحوّل من دارهم إلى دار المهاجرين، وأعلمهم أنّهم إن فعلوا ذلك أنّ لهم ما على